

## 3- أبواب الطب من شرح جامع الترمذي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي في كتابه الجامع - [00:00:00](#)

قال باب كراهية التدوي بالمسقط والمقصود كراهية التدوي اي ان التدوي به يحرم وانه ليس لدواء وانما هو داء كما سوف يأتي.

فالكراهية هنا المقصود بها التحذير قال حدثنا محمود بن غيلان وهو العدوي - [00:00:23](#)

وهو ثقة مشهود توفي عام تسعة وثلاثين ومائتين قال حدثنا ابو داود سليمان ابن داود ابو داود الطيالسي وهو ثقة حافظ شوف يا عم اربعة ومائتين قال عن شعبة ابن الحجاج ابن الورد العتكي مولاهم - [00:00:55](#)

الواسطي ثم البصري. ابو بسطام وهو امام توفي عام ستين ومئة انسيمان ابن حوض الدهلي البكري الكوفي وهو صدوق على تفصيل في حديثه تقدم بالتفصيل توفي سنة ثلاث وعشرين ومئة - [00:01:22](#)

انه سمع علقمة بن وائل بن حجو الحضرمي وعلقمة قال الحافظ انه صدوق والصواب انه ثقة. كما قال بن سعد والعجلي وقد ذكره ابن حبان في السقات وصح له مسلم - [00:01:47](#)

والترمذي عن ابيه وائل ابن حجب الحضرمي صحابي رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم وسأله سويد بن طارق قال اوتارك بن سويد الحضرمي وكيل جعفي عن الخمر - [00:02:08](#)

فنهاه فقال انا نتدوي بها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست بدواء ولكنها داء قال ابو عيسى حدثنا محمود اي بن غيلان قال حدثنا النضو ابن شميل المازني - [00:02:36](#)

البصري مازن تميم ابو محمد معنا مازن تميم والنضو في عام اربعة ومائتين نعم وشبابه وشباب طبعا النضر ثقة سبت وكذلك ايضا شباب بن سواب ايضا ثقة مشهور قال عن شعبة بمثله. قال محمود قال النضر طارق بن سويد. وقال شباب سويد بن طاعة - [00:03:03](#)

نعم وكما تقدمت الى هذا وقيل هذا قيل طارق بن سويد وقيل سويد بن طارق الحضرمي وقيل جعفي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد صححه ايضا الامام مسلم - [00:03:39](#)

وقد وقع فيه اختلاف لا يضر فقد رواه حماد بن سلمة وشويك بن عبدالله القاضي والوليد بن ابي ثوب فيما يظهر او لعله الوليد ابن ابي ثوب ما تأكدت بدون ابيه - [00:04:06](#)

علقمة عن سويد بدون ابيه ورواه شعبة ما تقدم واسرائيل عند احمد فقالا عن سماك انه سمع علقمة بن وائل عن ابيه وهواية شعبة واسرائيل هي الاصح وغاية شعبة واسرائيل هي الاصح - [00:04:25](#)

نعم وذلك لامرين اولاً لانهما ثقتان والامر الثاني انهما قد زادا والحكم لمن زاد. اذا كان ثقة نعم وهذا اختيار مسلم واختيار ايضا الترمذي هنا الترمذي خرج رواية شعبة نعم - [00:04:55](#)

فالتدوي بالمسك يحرم ولا يجوز وهي داء وليست بدواء نعم بل هي ضارة بالانسان وشيء يذهب العقل فماذا ترجو منه نعم وتسمى ام الخبائث كما ثبت عن عثمان رضي الله عنه عند النسائي - [00:05:25](#)

ان موقوفا عليه ان امرأة قالت لشخص اما ان يقع عليها في الزنا او يقتل غلاما صغيرا نعم او يشرب الخمر فقال الخمر اهون فشرب الخمر فوقع عليها وقتل الغلام. نعوذ بالله - [00:05:52](#)

قال باب ما جاء في الصعود والسعود هو ما يوضع في الانف بقصد الدواء نعم يقال له صعوط لاعب والحدثنا محمد بن مدوية وهو محمد ابن احمد ابن الحسين ابن مدوية - [00:06:19](#)

ابو عبدالرحمن الترمذي وهو صدوق ولا حدثنا عبدالرحمن بن حماد الشيعسي حدثنا عبدالرحمن بن حماد الانبوي الشيعسي البصري نعم وهو صدوق ولا حدثنا عباد ابن منصور وعباد ابن منصور الجمهور على تضعيفه كما سوف يأتي - [00:06:44](#)

قال عن عكرمة مولى ابن عباس وقد توفي عام اربعة ومئة وعباد اثنين وخمسين ومئة نعم قال عن ابن عباس طبعا عكرمة ثقة عالم قال لعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:22](#)

ان خير ما تداويتم به الصعوط ولا دود واللدود هو ما يسقاه المريض في احد شقي الفم والحجامة والمشي ان خير ما تداويتم به الصعوط واللدود والحجامة والمشي نعم قال فلما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم لده اصحابه - [00:07:54](#)

فلما فرغوا قال لدوهم قال فلدوا كلهم غير العباس لانه لم يشارك في ذلك نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى الدهلي الحافظ. توفي عام ثمانية وخمسين ومائتين ولا حدثنا يزيد بن هاون السلمي الواسطي الحافظ وفي عام ستة ومائتين - [00:08:33](#)

قال حدثنا عباد ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان خير ما تداويتم به اللدود والسعود والحجامة والمشي وخير ما اكتحلتم به الاسمنت - [00:09:05](#)

فانه يجلو البصر وينبت الشعر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم له مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثا في كل عين قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب - [00:09:33](#)

وفي بعض النسخ حسد دون غريب قال وهو حديث عباد ابن منصور وهو حديث عباد ابن منصور يعني تفوض به وهذا الخبر لا يصح هذا الخبر لا يصح. عباد كما تقدم الجمهور على تضعيفه - [00:09:55](#)

وقد سأله القطان عن هذا الحديث يحيى بن سعيد القطان سأل العباد عن هذا الحديث وفيه ما مررت بملأ من الملائكة وهذا احد الفاظ الحديث الا واوصوا بالحجاب والاكتحال ثلاثا. هل سمعتها من عكرمة - [00:10:17](#)

فقال حدثني ابن ابي يحيى وابن ابي يحيى متروك عن داوود عن عكرمة بينهما راويان قال حدثني ابن ابي يحيى عن داوود عن عكرمة ابن ابي يحيى متغوك وداوود هو ابن الحسين قد تكلم في روايته عن عكرمة وهو صدوق في غيبه - [00:10:42](#)

فتبين انه لم يسمحوا من عكرمة وسوف يأتي برقم الفين ومئة وثمانية وسبعين وفيه تصريح عباد بسماعه من حكم لهذا الحديث واظنه غلط لانها قد سأل يحيى القطان سأله هل قال ما سمعته - [00:11:13](#)

وابن ابي يحيى متروك وقد ذكر المصنف هذا الحديث حديث الاكتحال في الحل وسأل عنه البخاري فقال هو حديث محفوظ وعباد صدوق قلت والذي يظهر لي ان المصنف يعل هذا الخبر ولا يراه محفوظا - [00:11:34](#)

لانه ذكر بعضه في الفين ومئة وثمانية وسبعين وقال غريب بدون حسد. فضلا عن تصحيحه وفيه ان وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث عرج بهما مر على ملأ من الملائكة الا قال - [00:11:59](#)

عليك بالحجامة الاقرب انه حديث منكر ولا يصح هذا الاقرب والترمذي ما يعله لان سوف يأتي قال خفيف حتى التحسين ما حسنه والقطان قد سأل اه عداد ابن منصوب هل سمعته من يحيى؟ قال لا. وعباد بن منصور الجمهور على تضعيفه - [00:12:28](#)

الاقوى ان هذا القبر لا يصح الحجامة سوف يأتي التفصيل فيها وبالنسبة للمشي الى هو الدواء المسهل حين يجعل الانسان يمشي الى الحمام نعم واما بالنسبة للاسمد فقد جاء في ذلك حديث - [00:13:00](#)

لا بأس به جاء في ذلك ان حديث انه يجلو البصر وينبت الشعر عليكم بالاثم فانه ينبت الشعر ويجلو البصر نعم ولا بأس به نعم والاسم نوعان نوع يميل للسواد نوع يميل للحمرة - [00:13:28](#)

وهو احد المعادن يكون في الجبال نعم يؤتى به احيانا من مناطق في الجنوب ويؤتى به احيانا من مناطق في الشمال جهة حايل نعم قال باب ما جاء في كراهية الكي - [00:13:54](#)

والكي مكروه ليس بمحرم وانما هو مكروه. نعم ذهب بعض اهل العلم الى ان يعني اذا تطور الانسان اليه فلا بأس به لانه جاء بان

الرسول عليه الصلاة والسلام قد كوى. نعم - [00:14:19](#)

ولذا يقال اخر العلاج الكي. نعم والحدثنا محمد بن بشار العبد البصري الحافظ توفي عام اثنين وخمسين ومئتين وعلى حدثنا محمد بن جعفر غندب الهدى للبصري وفي عام ثلاثة وتسعين توفي عام ثلاثة وتسعين ومئة - [00:14:42](#)

نعم قال حدثنا شعبة ابن الحجاج توفي عام ستين ومئة عن قتادة بنت عامرة بن قتادة السدوس البصري وفي عام سبعة عشر ومئة وهو لغة عالم قال عن الحسن ابن ابي الحسن البصري - [00:15:12](#)

امام اهل البصرة في زمانه توفي عام عشرة ومئة ولا عن عمران بن حصين وهو الخزاعي ورضي الله عنه توفي عام اثنين وخمسين وقيل غير ذلك وعمران قد ارسل الى البصرة حتى يفقه اهل البصرة - [00:15:29](#)

نعم وقد قال الحسن ان افضل من اتانا من الصحابة عمران او كلمة نحوها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي عمران فابتلين فاكثونا ابتلي بالناسوب رضي الله عنه وقد استمر به سنوات - [00:15:53](#)

نعم فقعدت الى ان يكتوي قال فما افلحنا ولا انجحنا. نعم فلم يفعل له فيما يظهر الكي شيء وقال كادت كان يسلم علي يعني الملائكة كانت تسلم عليه لفضله ورضي الله عنه - [00:16:19](#)

فعندما اکتوى تركت الملائكة التسليم وعندما ترك الكي عادت للسلام عليه نعم. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد اختلف الحفاظ في سماع الحسن من عمران ابن حصين - [00:16:39](#)

فمنهم من اثبت سماعه ومنهم من نفاه وانا اميل والله اعلم الى انه سمع وكان معه في البصرة وقد عاصره كثيرا نعم وتعلمون كان فيما سبق لا تقام الجمعة والعيد الا في مسجد واحد - [00:17:08](#)

نعم وكانت المدن صغيرة فالقرب انه سمع وابو عيسى يصحح له كما في هذا الحديث واحاديث اخرى صحح له ستة احاديث. من رواية الحسن عن عمران نعم طبعنا اكثر البصريين انه لم يسمع - [00:17:33](#)

والكوفيون ذهبوا لانه سمع وجاءت احاديث فيها التصريح بسماعه لكن لا تخلو من كلام لا تخلو هذه الاحاديث من كلام وانا اميل مع هذه الاحاديث الى انه سمع نعم قال حدثنا عبد القدوس - [00:18:02](#)

ابو محمد وهو ابن شعيب ابن الحبحاد العطار البصري وهو ثقة قد حدثنا عمرو بن عاصم وامر فيه كلام. عمرو بن عاصم البصري فيه كلام قال حدثنا همام بن يحيى العود البصري - [00:18:28](#)

وهو ثقة مشهور توفي عام اربعة وستين ومئة عن قتادة ابن دعاء معنى الحسن البصري عن عمران ابن حصين قال نهينا عن الكي وفي الباب عن ابن مسعود وعقبة ابن عامر وابن عباس قال هذا حديث حسن صحيح - [00:18:55](#)

لعب قال ابن حجر والنهي عن الكي محمول على الكراهة او على خلاف الاولى لما يقتضيه مجموع الاحاديث. وقال ابن قتيبة الكي نوعان كي الصحيح لنلنا يعتل لعل الشيخ طوكي ينتبه - [00:19:20](#)

يقول بن قتيبة هل كي نوعان كي الصحيح لنلنا يعتل؟ فهذا الذي قيل فيه لم لم يتوكل من اکتوى من اکتوى او استرقى فقد برأ من التوكل لانه يريد ان يدفع القدم والقدر لا يدافع - [00:19:46](#)

والثاني كي الجرح اذا نغل اي فسد. ما في الا كي هنا والعضو اذا قطع فهذا الذي يشفع التداوي به فان كان الكي لامر محتمل فهو خلاف الاولى لما فيه من تعديل التعذيب بالنار - [00:20:09](#)

امر غير محقق وحاصل الجمع ان الفعل يدل على الجواز وعدم الفعل لا يدل على المنع بل يدل على ان تركه ارجح من فعله. وكذا الثناء على تاركه. واما النهي عنه فاما على سبيل - [00:20:31](#)

الاختيار او التنزيه واما واما عما لا يتعين طريقا الى الشفاء. نعم وكلامه نعم جميل في ذلك ك نعم قال باب ما جاء في الرخصة في ذلك. الرخصة في الكي - [00:20:50](#)

قال حدثنا حميد ابن مسعدة الباهلي البصري. ووثق قال حدثنا يزيد ابن زريع البصري وهو ثقة ثقة سبت وفي عام مئتين وثمانين ومئة ولا حدثنا ابو راشد البصري الحجاني توفي عام اربعة وخمسين ومئة عن الزهري محمد ابن شهاب دفع اربعة وعشرين ومئة وهو

امام عن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:21:22](#)

في عام ثلاثة وتسعين وقيل غير ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم واسعد بن زغارة من الشوكة نعم قالوا والشوكة قال ابن الاثير  
والشوكة هي حمرة تعلو الوجه والجسد - [00:21:53](#)

نعم قال وفي الباب عن ابي وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غيب مع ان الرجال ثقات مشاهير. ولكن ما صححه لانه معلول  
وقد صححه ابن حبان لانه قد احيانا لا يلتفت الى الحل - [00:22:26](#)

قال ابن حجر في النكت الضراب على تحفة الاشراف روى ابن حبان على ظاهر السند فصحه وقال تفرد به يزيد ابن زبير واخرجه  
ابن السكن في كتاب الصحابة من رواية يزيد - [00:22:51](#)

هذا وقال هكذا حدث به معمر بالبصرة وهو خطأ والصواب عن الزهو عن ابي امامة بن سهل نعم هذا هو الصواب وليس عن انس نعم  
وابو امامة بن سهل نعم معدود في الصحابة لكن لم يثبت له سماع - [00:23:09](#)

فهو موسى لصحابي وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابن حجر وقبل ابو عيسى من عدم تصحيح هذا القبض وقد جاء من طرق فجاء من  
طريق محمد ابن عباد المكي - [00:23:34](#)

حدثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذر عن الزهو عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بابت زوارة ان يقوى وهذا غريب  
واظنه منقو ومحمد بن عباد لهو حديث انكرت عليه - [00:23:53](#)

وجاء عند ابن ماجة من طريق شعبة عن محمد ابن عبد الرحمن ابن سعد ابن زوادة عن عمه يحيى ابن اسعد ابن زوابة وهو جد محمد  
من قبل امه انه اخذه وجع في حلقه يقال له الذبحة - [00:24:18](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابلغن او لابلين في ابي امامة في ابي امامة عذرا فكواه بيده فمات وفي الباب عن جابر نعم وفي  
الباب عن جابر اخرجه ابن ماجة - [00:24:37](#)

وجاء عند احمد من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فهذه الاسانيد تفيد ان القصة ثابتة  
ولكن حديث انس معلول الزهوي عن انس هذا خطأ كما تقدم - [00:25:09](#)

اخطأ به معمر بن راشد والصواب الزهري عن ابي امامة بالسهل. هذا هو الصواب نعم ولعل نقف عند هنا ونأتي الى الملتقى -  
[00:25:28](#)